

أَنْدَى صَوْتًا مِنْكَ» قَالَ: فَخَرَجْتُ مَعَ بِلَالٍ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَجَعَلْتُ
أُلْقِيهَا عَلَيْهِ وَهُوَ يُنَادِي بِهَا، قَالَ فَسَمِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِالصَّوْتِ،
فَخَرَجَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ مِثْلَ الَّذِي رَأَى^(١).

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: فَأَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ الْحَكَمِيُّ: أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ زَيْدِ
الْأَنْصَارِيِّ قَالَ فِي ذَلِكَ:

أَحْمَدُ اللَّهِ ذَا الْجَلَالِ وَذَا الْإِكْرَامِ حَمْدًا عَلَى الْأَذَانِ كَثِيرًا
إِذْ أَتَانِي بِهِ الْبَشِيرُ مِنَ اللَّهِ هُوَ فَأَكْرِمُ بِهِ لَدَيَّ بِشِيرًا
فِي لَيْالٍ وَالْيَ بِيَهِنَّ ثَلَاثٍ كُلَّمَا جَاءَ زَادَنِي تَوْقِيرًا

٧٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَالِمِ

عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَشَارَ النَّاسَ لِمَا يُهْمُهُمْ إِلَى الصَّلَاةِ،
فَذَكَرُوا الْبُوقَ، فَكَرِهَهُ مِنْ أَجْلِ الْيَهُودِ، ثُمَّ ذَكَرُوا النَّاقُوسَ، فَكَرِهَهُ
مِنْ أَجْلِ النَّصَارَى، فَأَرَى النَّدَاءَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ

(١) إسناده حسن محمد بن إسحاق - وهو ابن يسار المطلبي - صدوق حسن
الحديث وقد صرح بالتحديث، ورواية شعر عبد الله بن زيد آخر الحديث لا تصح
لجهالة أبي بكر الحكمي، ثم هو لم يدرك عبد الله بن زيد.
وأخرجه أبو داود (٤٩٩)، والترمذي (١٨٧) من طريقين عن ابن إسحاق، بهذا
الإسناد. ورواية الترمذي مختصرة، وزاد أبو داود ذكر الإقامة.

وهو في «مسند أحمد» (١٦٤٧٧) و(١٦٤٧٨)، و«صحيح ابن حبان»
(١٦٧٩).

قوله: «أندى صوتاً» أفعال تفضيل من النداء، أي: أرفع. قاله السندي.

لَهُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. فَطَرَقَ الْأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلاً، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَالاً، فَأَذَّنَ بِهِ (١).

قال الزُّهْرِيُّ: وزاد بلالٌ في نداءِ صلاةِ الغداةِ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، فَأَقْرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

قال عُمَرُ: يا رسولَ اللهِ، قد رأيتُ مثلَ الذي رأى، ولكنَّه سَبَقَنِي (٢).

(١) في (س) و(م): فأتى به، والمثبت من (ذ).

(٢) إسناده ضعيف جداً، محمد بن خالد بن عبد الله الواسطي متروك الحديث، لكن صح الحديث من طريق وهب بن بقية الواسطي، عن خالد بن عبد الله كما سيأتي. عبد الرحمن بن إسحاق: هو ابن عبد الله المدني، وسالم: هو ابن عبد الله بن عمر. وأخرجه أبو يعلى (٥٥٠٣) و(٥٥٠٤)، والطبراني في «الأوسط» (٧٨٧٨) من طريق وهب بن بقية الواسطي، عن خالد بن عبد الله، بهذا الإسناد وهذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمن بن إسحاق المدني، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه ابن سعد ٢٤٧/١-٢٤٨ عن أحمد بن محمد الأزرقى، عن مسلم بن خالد، عن عبد الرحيم بن عمر، عن الزهري، به نحوه. ومسلم ضعيف وشيخه عبد الرحيم استنكر له العقيلي حديثاً آخر في «ضعفائه» ٧٩/٣.

وصح عن ابن عمر بلفظ مغاير للفظ المصنف أنه كان يقول: كان المسلمون حين قدموا المدينة يجتمعون فيتحينون الصلاة ليس ينادى لها، فتكلموا يوماً في ذلك، فقال بعضهم: اتخذوا ناقوساً مثل ناقوس النصارى، وقال بعضهم: بل بوقاً مثل قرن اليهود. فقال عمر: ألا تبعثون رجلاً ينادي بالصلاة؟ فقال رسول الله ﷺ: «يا بلال، قم فناد بالصلاة». أخرجه البخاري (٦٠٤)، ومسلم (٣٧٧)، والترمذي (١٨٨)، والنسائي ٢/٢-٣، وهو في «مسند أحمد» (٦٣٥٧).

وانظر الحديث السابق.

وقصة: الصلاة خير من النوم، ستأتي موصولة عند المصنف برقم (٧١٦).

شيءٌ من فضةٍ، ثم وَضَعَ يَدَهُ عَلَى نَاصِيَةِ أَبِي مَحْذُورَةَ، ثُمَّ أَمَرَهَا عَلَى وَجْهِهِ، [ثم] من بين تَدْيِيهِ، ثُمَّ عَلَى كَبِدِهِ، ثُمَّ بَلَغَتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سُرَّةَ أَبِي مَحْذُورَةَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَارَكَ اللَّهُ لَكَ وَبَارَكَ عَلَيْكَ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَرْتَنِي بِالتَّأْذِينِ بِمَكَّةَ؟ قَالَ: «نَعَمْ، قَدْ أَمَرْتُكَ» فَذَهَبَ كُلُّ شَيْءٍ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ كَرَاهِيَّةٍ، وَعَادَ ذَلِكَ كُلُّهُ مَحَبَّةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَدِمْتُ عَلَى عَتَّابِ بْنِ أُسَيْدٍ، عَامِلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ، فَأَذَنْتُ مَعَهُ بِالصَّلَاةِ عَنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ (١).

قال: وأخبرني ذلك من أدرك أبا محذورة، على ما أخبرني عبد الله بن مُحَيْرِيزٍ.

٧٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَامِرِ الْأَحْوَلِ، أَنَّ مَكْحُولًا حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَيْرِيزٍ حَدَّثَهُ

(١) حديث صحيح بطرقه، وهذا إسناد حسن، عبد العزيز بن عبد الملك بن أبي محذورة روى عنه جمع وذكره ابن حبان في «الثقات». وأخرجه أبو داود (٥٠٣) مختصراً، والنسائي ٦-٥/٢ من طريقين عن ابن جريج، بهذا الإسناد.

وهو في «مسند أحمد» (١٥٣٨٠)، و«صحيح ابن حبان» (١٦٨٠). وأخرجه بنحوه مطولاً ومختصراً أبو داود (٥٠٠) و(٥٠٤)، والترمذي (١٨٩) من طريق عبد الملك بن أبي محذورة، وأبو داود (٥٠١)، والنسائي ٧/٢ من طريق السائب مولى أبي محذورة وأم عبد الملك بن أبي محذورة ثلاثهم عن أبي محذورة. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وهو في «المسند» (١٥٣٧٦)، و(١٥٣٧٩).

وانظر ما بعده.

أَنَّ أبا مَخْذُورَةَ حَدَّثَهُ، قَالَ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَذَانَ تِسْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً، وَالْإِقَامَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً، الْأَذَانَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». وَالْإِقَامَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً: «اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(١).

(١) صحيح بطرقه، وهذا إسناد حسن من أجل عامر الأحول، فهو صدوق حسن الحديث.

وأخرجه مسلم (٣٧٩)، وأبو داود (٥٠٢)، والترمذي (١٩٠)، والنسائي ٤/٢ و٥-٤ من طريق عامر الأحول، به. ولم يذكر مسلم والنسائي في الموضوع الثاني الإقامة. واقتصر الترمذي والنسائي في الموضوع الأول على قوله: إن النبي ﷺ علمه الأذان تسع عشرة كلمة والإقامة سبع عشرة كلمة.

وهو في «مسند أحمد» (١٥٣٨١)، و«صحيح ابن حبان» (١٦٨١). وانظر ما قبله.

٣ - باب السُّنة في الأذان

٧١٠- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدِ بْنِ عَمَّارِ بْنِ سَعْدٍ مُؤَدِّنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ جَدِّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِلَالاً أَنْ يَجْعَلَ إِصْبَعِيهِ فِي
أُذُنَيْهِ، وَقَالَ: «إِنَّهُ أَرْفَعُ لِصَوْتِكَ»^(١).

٧١١- حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ
حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ
عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِالْأَبْطَحِ، وَهُوَ فِي قُبَّةِ حَمْرَاءَ،
فَخَرَجَ بِلَالٌ فَأَذَّنَ فَاسْتَدَارَ فِي أُذُنَيْهِ، وَجَعَلَ إِصْبَعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ^(٢).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الرحمن بن سعد بن عمار
ابن سعد القرظ وجهالة أبيه.
وأخرجه الطبراني في «الصغير» (١١٧٠)، والبيهقي ٣٩٦/١ من طريق هشام
ابن عمار، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٤٤٨)، وابن عدي في ترجمة عبد الرحمن بن
سعد من الكامل ١٦٢٢/٤، والحاكم ٦٠٧/٣ من طريق عبد الرحمن بن سعد، عن
أبيه، عن جده مرسلًا.
ويشهد له حديث أبي جحيفة الآتي بعده.

(٢) حديث صحيح، حجاج بن أرتاة وإن كان فيه كلام متابع. وفي ذكر
الاستدارة في الأذان خلاف في ثبوت خبرها، فقد صححها الترمذي وضعفها البيهقي
كما أوضحناه في «المسند» (١٨٧٥٩).
وأخرجه مطولاً ومختصراً البخاري (٦٣٤)، ومسلم (٥٠٣)، وأبو داود (٥٢٠)،
والترمذي (١٩٥)، والنسائي ١٢/٢ و ٢٢٠/٨ من طريق سفيان الثوري، عن عون بن
أبي جحيفة، بهذا الإسناد. وليس عندهم قصة جعل الإصبعين في الأذنين إلا الترمذي.
وهو في «مسند أحمد» (١٨٧٥٩) وانظر تنمة تخريجه والكلام عليه فيه.

٧١٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْحِمِصِيُّ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ مَرَّانَ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ، عَنْ نَافِعٍ

عَنْ ابْنِ عَمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَصَلْتَانِ مُعَلَّقَتَانِ فِي أَعْنَاقِ الْمُؤَدِّينَ لِلْمُسْلِمِينَ: صِيَامُهُمْ وَصَلَاتُهُمْ»^(١).

٧١٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ بِلَالٌ لَا يَخْرِمُ الْأَذَانَ عَنِ الْوَقْتِ، وَرُبَّمَا أَخَّرَ الْإِقَامَةَ شَيْئًا^(٢).

(١) إسناده تالف. مروان بن سالم - هو الغفاري - متروك الحديث - وبقيّة وهو ابن الوليد الحمصي - ضعيف ومدلس.

وأخرجه ابن عدي في ترجمة مروان بن سالم من «الكامل» ٣٨٤/٦، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١٩٨/٨، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ٣٣٧/١١ من طريق محمد بن مصفى، بهذا الإسناد - وتحرف اسم بقيّة عند أبي نعيم إلى سعيد، وقال أبو نعيم: غريب من حديث نافع لم نكتبه إلا من حديث ابن أبي رواد، تفرد به عنه.

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك - وهو ابن عبد الله النخعي القاضي -.

ومن طريق شريك أخرجه الطيالسي في «مسنده» (٧٧٠)، وابن سعد في «الطبقات» ٢٣٥/٣، وأبو يعلى (٧٤٥٠)، والطبراني في «الكبير» (١٩٤٧)، والبيهقي ٤٣٨/١.

وأخرجه مسلم (٦٠٦)، وأبو داود (٤٠٣) و(٥٣٧)، والترمذي (٢٠٠) من طرق عن سماك بن حرب، عن جابر بن سمرة قال: كان بلال يؤذن إذا دَخَضَت الشمس - زاد أحمد: لا يخرم - فلا يقيم حتى يخرج النبي ﷺ، فإذا خرج أقام الصلاة حين يراه. واقتصر أبو داود في الموضع الأول على ذكر الأذان، والترمذي على الإقامة. =

٧١٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ،
عَنِ الْحَسَنِ

عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، قَالَ: كَانَ آخِرُ مَا عَاهَدَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لَا آتُخِذَ مُؤَدِّنًا يَأْخُذُ عَلَيَّ الْأَذَانَ أَجْرًا^(١).

٧١٥- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ،
عَنْ أَبِي إِسْرَائِيلَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى

عَنْ بِلَالٍ، قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتَوَّبَ فِي الْفَجْرِ،
وَنَهَانِي أَنْ أَتَوَّبَ فِي الْعِشَاءِ^(٢).

= وهو في «مسند أحمد» (٢٠٨٤٩).

وانظر ما سلف برقم (٦٧٣).

قوله: لا يخرم، أي: لا يؤخر عن الوقت، كاللفظ الذي جاء في بعض
روايات الحديث.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف أشعث - وهو ابن سؤار
الكندي -، وقد تويع. وليس هو أشعث بن عبد الملك الحمراي كما توهمه ابن
حزم، وتابعه الألباني، وقد وقع منسوباً بابن سؤار في «معجم الطبراني الكبير» (٣٣٧٨)،
و«الحلية» لأبي نعيم ١٣٤/٨، وعليه مشى المزي في ترجمة حفص بن غياث من
«التهذيب»، فرقم على روايته عن أشعث بن سؤار برقمي الترمذي وابن ماجه.
وأخلى روايته عن أشعث بن عبد الملك الحمراي من الرقوم.

وأخرجه الترمذي (٢٠٧) من طريق عبثر بن القاسم، عن أشعث، بهذا الإسناد.
وأخرجه أبو داود (٥٣١)، والنسائي ٢٣/٢ من طريق أبي العلاء يزيد بن عبد الله
ابن الشخير، عن أخيه مطرف، عن عثمان بن أبي العاص. وهذا إسناد صحيح.
وهو في «مسند أحمد» (١٦٢٧١).

(٢) حسن بطرقه وشواهد إن شاء الله تعالى، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي
إسرائيل - وهو إسماعيل بن خليفة الملائني - وقد اضطرب فيه كما أوضحناه في =

٧١٦- حَدَّثَنَا عَمْرُو^(١) بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ،
عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

عَنْ بِلَالٍ: أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يُؤَذِّنُهُ بِصَلَاةِ الْفَجْرِ، فَقِيلَ: هُوَ
نَائِمٌ، فَقَالَ: الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ، فَأَقْرَأَتْ
فِي تَأْذِينِ الْفَجْرِ، فَثَبَّتَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ^(٢).

= «المسند» مع بيان طرقه بالأرقام (٢٣٩١٢) و(٢٣٩١٣) و(٢٣٩١٤)، ثم إن في
السند انقطاعاً بين عبد الرحمن بن أبي ليلي وبلال، فإنه لم يدركه.
وأخرجه الترمذي (١٩٦) من طريق أبي أحمد الزبيري، عن أبي إسرائيل، بهذا
الإسناد. وفي الباب عن أبي محذورة عند أحمد (١٥٣٧٦) وهو حديث صحيح
بطرقه.

وعن أنس: من السنة أن يقول في صلاة الفجر: الصلاة خير من النوم. أخرجه
ابن أبي شيبة ٢٠٨/١، وابن خزيمة (٣٨٦)، والدارقطني (٩٤٥)، والبيهقي ٤٢٣/١
وإسناده صحيح.

(١) تحرف في النسخ المطبوعة إلى: عُمر.

(٢) حديث حسن لغيره، وهذا سند رجاله ثقات إلا أن سعيد بن المسيب لم
يسمع بن بلال، فهو مرسل، ومراسيل سعيد بن المسيب صحاح عند الإمام أحمد
وعلي بن المديني، ونقل الربيع عن الشافعي أن إرسال سعيد بن المسيب عنده حسن.
وأخرجه عبد الرزاق (١٨٢٠)، والطبراني في «الكبير» (١٠٧٨) من طريق
معمر، وابن أبي شيبة ٢٠٨/١، وأحمد في «المسند» في آخر الحديث (١٦٤٧٧)
من طريق محمد بن إسحاق، والبيهقي ٤٢٢/١-٤٢٣ من طريق شعيب بن أبي
حمزة، ثلاثهم عن الزهري، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١١٩٢)، وأبو داود في «المراسيل» (٢٢)، والبيهقي ٤٢٢/١
من طريق عثمان بن عمر، عن يونس بن يزيد، عن الزهري، عن حفص بن عمر بن
سعد، عن أهله: أن بلالاً أتى رسول الله ﷺ يُؤذنه لصلاة الفجر، فقالوا: إنه نائم،
فنادى بلال بأعلى صوته: الصلاة خير من النوم، فأقرت في أذان صلاة الفجر. =

٧١٧- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا
الإفريقيُّ، عن زيادِ بنِ نعيمٍ

عن زيادِ بنِ الحارثِ الصَّدائِيِّ، قال: كنتُ مع رسولِ اللهِ ﷺ
في سَفَرٍ فَأَمَرَنِي فَأَذَّنْتُ، فَأَرَادَ بِلَالٌ أَنْ يُقِيمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:
«إِنَّ أَخَا صُدَاءِ قَدْ أَذَّنَ، وَمَنْ أَذَّنَ فَهُوَ يُقِيمُ»^(١).

٤ - باب ما يقال إذا أذن المؤذن

٧١٨- حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّافِعِيُّ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللهِ بْنُ رَجَاءٍ، عن عَبَّادِ بْنِ إِسْحَاقَ، عن ابنِ شهابٍ، عن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ
عن أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا أَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ
فَقُولُوا مِثْلَ قَوْلِهِ»^(٢).

= وأخرجه الطبراني (١٠٨١) من طريق ابن وهب، عن يونس، عن الزهري، عن
حفص بن عمر، عن بلال بنحوه.

وانظر ما سلف برقم (٧٠٧).

وفي الباب عن أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط» (٤١٥٨).

وعن عائشة عنده أيضاً (٧٥٨٣)، وكلاهما سنده ضعيف.

(١) إسناده ضعيف لضعف الإفريقي، وهو عبد الرحمن بن زياد بن أنعم.

وأخرجه أبو داود (٥١٤)، والترمذي (١٩٧) من طرق عن عبد الرحمن بن

زياد الإفريقي، بهذا الإسناد.

وهو في «مسند أحمد» (١٧٥٣٧).

(٢) صحيح من حديث أبي سعيد الخدري، ضعيف من حديث أبي هريرة كما

قال الإمام الترمذي عقب حديث أبي سعيد الخدري برقم (٢٠٦)، وقاله النسائي في

«الكبرى» بإثر (٩٧٧٩)، ونقله الحافظ في «الفتح» ٩١/٢ عن أحمد بن صالح وأبي

حاتم وأبي داود، فقد خالف فيه عبّاد بن إسحاق - وهو عبد الرحمن بن إسحاق

المدني، ويسمى عبّاداً - مالكاً الذي رواه عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، =

٧١٩- حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ أَبُو الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ،
 عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ بْنِ أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ
 حَدَّثْتَنِي عَمَّتِي أُمُّ حَبِيبَةَ: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ، إِذَا
 كَانَ عِنْدَهَا فِي يَوْمِهَا وَلَيْلَتِهَا، فَسَمِعَ الْمُؤَدَّنَ يَوَدُّنَ، قَالَ كَمَا يَقُولُ
 الْمُؤَدَّنُ^(١).

= عن أبي سعيد الخدري، وقال الترمذي: وهكذا روى معمر وغير واحد، عن
 الزهري مثل حديث مالك.

وأخرج حديث أبي هريرة النسائي في «الكبرى» (٩٧٧٩) من طريق بشر بن
 المفضل، عن عبد الرحمن بن إسحاق، بهذا الإسناد.
 وحديث أبي سعيد الخدري أخرجه البخاري (٦١١)، ومسلم (٣٨٣)، وأبو
 داود (٥٢٢)، والترمذي (٢٠٦)، والنسائي ٢٣/٢ من طريق مالك بن أنس، عن
 الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد.

وهو في «مسند أحمد» (١١٠٢٠)، و«صحيح ابن حبان» (١٦٨٦).

وسياتي برقم (٧٢٠).

وأخرجه النسائي ٢٤/٢ من طريق النضر بن سفيان، أنه سمع أبا هريرة يقول:
 كنا مع رسول الله ﷺ، فقام بلال ينادي، فلما سكت قال رسول الله ﷺ: «من قال مثل
 هذا يقيناً دخل الجنة»، وهو في «مسند أحمد» (٨٦٢٤)، وإسناده محتمل للتحسين.
 (١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الله بن عتبة بن أبي سفيان،

فلم يذكروا في الرواة عنه غير أبي المليح بن أسامة، ولم يؤثر توثيقه عن أحد.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٧٨٠) من طريق أبي بشر، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي (٩٧٨٢) من طريق غندر، عن شعبة، عن أبي بشر، عن أبي
 المليح، عن أم حبيبة. ليس فيه عبد الله بن عتبة. وروي من أوجه أخرى عن شعبة
 بإثباته، وهو الصواب كما هو مبين في التعليق على «المسند» برقم (٢٦٧٦٧).

وانظر ما قبله فإنه يشهد له.

ويشهد له حديث عبد الله بن عمرو بن العاص في «المسند» (٦٥٦٨)، وانظر

تمة شواهد فيه.

٧٢٠- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ
الْحُبَابِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ
عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَمِعْتُمْ
النِّدَاءَ فَقُولُوا كَمَا يَقُولُ الْمُؤَدَّنُ»^(١).

٧٢١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ الْمِصْرِيُّ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ
الْحَكِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ
عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ
حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَدَّنَ: وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ
لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيَتْ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ
دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذَنْبَهُ»^(٢).

٧٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَالْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الدَّمَشْقِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ
أَبِي الْحُسَيْنِ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ الْأَنْهَانِيُّ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي
حَمزَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ
يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبِّ هَذِهِ الدَّعْوَةُ التَّامَّةُ وَالصَّلَاةُ الْقَائِمَةُ، آتِ
مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ، إِلَّا

(١) إسناده صحيح، وقد سلف تخريجه عند الحديث (٧١٨).

(٢) إسناده صحيح.

وأخرجه مسلم (٣٨٦)، وأبو داود (٥٢٥)، والترمذي (٢٠٨)، والنسائي
٢٦/٢ من طريق الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وهو في «مسند أحمد» (١٥٦٥)، و«صحيح ابن حبان» (١٦٩٣).

حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

٥ - باب فضل الأذان وثواب المؤذنين

٧٢٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ أَبُوهُ فِي حَجْرِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ:

قال لي أبو سعيد: إذا كُنْتَ فِي الْبَوَادِي، فَارْفَعْ صَوْتَكَ بِالْأَذَانِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَسْمَعُهُ جِنَّ وَلَا إِنْسٌ، وَلَا شَجَرٌ وَلَا حَجَرٌ، إِلَّا شَهِدَ لَهُ»^(٢).

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه البخاري (٦١٤)، وأبو داود (٥٢٩)، والترمذي (٢٠٩)، والنسائي ٢٦/٢-٢٧ من طريق علي بن عياش، بهذا الإسناد.

وهو في «مسند أحمد» (١٤٨١٧)، و«صحيح ابن حبان» (١٦٨٩).

(٢) إسناده صحيح. وقد وهم فيه سفيان بن عيينة في تسمية شيخه، والصواب في اسمه عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة كما أشار إليه الإمام الشافعي في «السنن المأثورة» (١٤٦)، والإمام أحمد عقب الحديث (١١٠٣١). وكما سيأتي من غير طريق ابن عيينة.

وأخرجه الشافعي في «السنن المأثورة» (١٤٣)، وعبد الرزاق (١٨٦٥)، والحميدي (٧٣٢)، وأحمد (١١٠٣١)، وابن خزيمة (٣٨٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٩/٢٢٤ من طريق سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (٩٩٧) عن يحيى بن عبد الحميد، وأبو يعلى (٩٨٢) عن أبي خيثمة زهير بن حرب، كلاهما عن سفيان بن عيينة، عن ابن أبي صعصعة، عن أبيه. وكانت أمه في حجر أبي سعيد... فلم يُسمَّ ابن أبي صعصعة، وذكر أبو خيثمة أن أمه التي كانت في حجر أبي سعيد لا أباه!

٧٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا شَعْبَةُ، عَنْ
مُوسَى بْنِ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي يَحْيَى

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: سَمِعْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
«الْمُؤَذَّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ، وَيَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ،
وَشَاهِدُ الصَّلَاةِ يُكْتَبُ لَهُ خَمْسٌ وَعِشْرُونَ حَسَنَةً، وَيُكَفَّرُ عَنْهُ مَا
بَيْنَهُمَا»^(١).

= وأخرجه البزار في «مسنده» كما في «النكت الظراف» (٤١٠٥) عن عمرو بن
علي الفلاس وأحمد بن عبدة الضبي، عن سفيان بن عيينة، عن عبد الرحمن بن
عبد الله بن أبي صعصعة، به، فسماه عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صعصعة، وهو
الصواب في اسمه، ويكون أبوه منسوباً فيه لجده.

وأخرجه مالك في «موطئه» ٦٩/١، ومن طريقه البخاري (٦٠٩)، والنسائي
١٢/٢ عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن، به.

وهو في «مسند أحمد» (١١٣٠٥)، و«صحيح ابن حبان» (١٦٦١).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد جيد، موسى بن أبي عثمان، روى عن جمع
وروى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الثوري: كان مؤدباً ونعم
الشيخ كان، وقال أبو حاتم: شيخ، وشيخه أبو يحيى - وهو المكي مولى آل جعدة
كما بيناه في «المسند» (٩٥٤٢) - لا بأس به، روى عنه اثنان، ووثقه ابن معين،
وروى له مسلم حديثاً واحداً متابعه.

وأخرجه أبو داود (٥١٥)، والنسائي ١٢/٢-١٣ من طريق شعبة، بهذا
الإسناد.

وهو في «مسند أحمد» (٩٥٤٢)، و«صحيح ابن حبان» (١٦٦٦) من طريق
شعبة.

وأخرجه أحمد أيضاً برقم (٧٦١١) من طريق منصور، عن عباد بن أنيس، عن
أبي هريرة، وسنده محتمل للتحسين.

٧٢٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو
عَامِرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ^(١)، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ، قَالَ:
سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:
«الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

٧٢٦- حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَيْسَى أَخُو سُلَيْمِ
الْقَارِيِّ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيُؤَذِّنَ خِيَارُكُمْ،
وَلِيُؤَمِّمَكُمْ قُرَاؤُكُمْ»^(٣).

= وفي الباب عن ابن عمر عند أحمد في «المسند» برقم (٦٢٠١)، وذكرت
شواهد عنده.

قوله: «مدى صوته» قيل: معناه: قدر صوته وحده، فإن بلغ الصوت الغاية،
بلغت المغفرة الغاية، وإن كان صوته دون ذلك، فالمغفرة كذلك. أو المعنى: لو
كان له ذنوب تملأ ما بين محله الذي يؤذن فيه إلى ما ينتهي إليه صوته، لغفر له.
وقيل: يغفر له من الذنوب ما فعله في زمان مقدر بهذه المسافة.

قوله: «ما بينهما» أي: ما بين الأذان والصلاة، أو ما بين الصلاتين. قاله السندي.
(١) أقحم هنا في النسخ المطبوعة: حدثنا عثمان. وهو خطأ.

(٢) إسناده حسن، طلحة بن يحيى - وهو ابن طلحة التيمي، وإن روى له
مسلم في «صحيحه» - ينحط عن رتبة الصحيح، فهو حسن الحديث.

وأخرجه مسلم (٣٨٧) من طريقين عن طلحة بن يحيى، بهذا الإسناد.
وهو في «مسند أحمد» (١٦٨٦١)، و«صحيح ابن حبان» (١٦٦٩).

(٣) إسناده ضعيف، حسين بن عيسى - وهو ابن مسلم الحنفي - متفق على
ضعفه، وقال البخاري عن حديثه هذا: منكر، ذكره عنه المزني في ترجمة الحسين
ابن عيسى من «التهذيب» ٤٦٣/٦.

= وأخرجه أبو داود (٥٩٠) عن عثمان بن أبي شيبة، بهذا الإسناد.

٧٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُخْتَارُ بْنُ عَسَّانَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو
الْأَزْرَقِيُّ الْبُرْجُمِيُّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (ح)

وَحَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، حَدَّثَنَا أَبُو
حَمْزَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَدَّنَ مُحْتَسِبًا
سَبْعَ سِنِينَ، كُتِبَ لَهُ بَرَاءَةٌ مِنَ النَّارِ»^(١).

٧٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، قَالَا: حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ نَافِعٍ

عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدَّنَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ
سَنَةً، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ، وَكُتِبَ لَهُ بِتَأْذِينِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ سِتُّونَ حَسَنَةً،
وَلِكُلِّ إِقَامَةٍ ثَلَاثُونَ حَسَنَةً»^(٢).

= وأخرج عبد الرزاق (١٨٧٢) و(٣٨٤٧)، وابن عدي في «الكامل» ٢٢٤/١
من طريق إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي - وهو متروك -، عن داود بن حصين،
عن عكرمة، عن ابن عباس مرفوعاً: «لا يؤم الغلام حتى يحتلم، وليؤذن لكم
خياركم» هذا لفظ عبد الرزاق، ولفظ ابن عدي: «لا يؤذن غلام حتى يحتلم»
والباقي مثله.

(١) إسناده ضعيف، جابر - وهو ابن يزيد الجعفي - ضعيف. أبو حمزة: هو
محمد بن ميمون المروزي السكري.

وأخرجه الترمذي (٢٠٤) من طريق أبي حمزة، بهذا الإسناد. وقال: غريب.
وانظر ما بعده.

(٢) حسن، ولهذا إسناده ضعيف، عبد الله بن صالح - وهو أبو صالح كاتب
الليث - سيئ الحفظ، وابن جريج - وهو عبد الملك - مدلس وقد عنعن.

٦ - باب أفراد الإقامة

٧٢٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْجَرَّاحِ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ خَالِدِ
الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ

= وقد ذكره البخاري في «تاريخه الكبير» ٣٠٦/٨: عن يحيى بن المتوكل - وهو
الباهلي البصري، وهو صدوق - عن ابن جريج، عن حدثه عن نافع. ثم ذكر رواية
أبي صالح، وقال: الأول أشبهه.
قلنا: لكن للحديث طريق آخر حسن سيأتي في التخريج.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٧٣٣)، وابن عدي في ترجمة أبي صالح
من «الكامل» ١٥٢٣/٤، والحاكم ٢٠٤/١-٢٠٥، والبيهقي في «سننه» ٤٣٣/١،
وفي «الشعب» (٣٠٥٩)، والبخاري في «شرح السنة» (٤١٨)، وابن الجوزي في
«العلل المتناهية» (٦٦٨) من طريق أبي صالح عبد الله بن صالح، بهذا الإسناد.
بلفظ: «كُتِبَ له بتأذينه في كل مرة ستون حسنة، وبإقامته ثلاثون حسنة». ونقل
البيهقي بإثره قول البخاري السالف ذكره.

وأخرجه الحاكم ٢٠٥/١ - وعنه البيهقي في «السنن» ٤٣٣/١، وفي «الشعب»
(٣٠٥٧) - عن محمد بن صالح بن هانئ، عن محمد بن إسماعيل بن مهرا، عن
أبي الطاهر وأبي الربيع، عن عبد الله بن وهب، عن ابن لهيعة، عن عبيد الله بن أبي
جعفر، عن نافع، به.

قلنا: ابن لهيعة - وإن كان سمي الحفظ - رواية ابن وهب عنه سالحة، لكن
في الطريق إليه محمد بن صالح بن هانئ شيخ الحاكم، وقد أكثر من الرواية عنه،
وهو نيسابوري كذلك وكنيته أبو جعفر، ترجمه ابن الجوزي في «المنتظم» وفيات
سنة (٣٤٠) وقال عنه: سمع الحديث الكثير، وكان له فهم وحفظ، وكان من
الثقات. وعليه يكون الحديث حسناً، والله تعالى أعلم.

وأخرجه ابن الجوزي (٦٦٧) من طريق محمد بن الفضل، عن مقاتل بن حيان
وحمزة النصيبي، عن مكحول ونافع، عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ: «من أذن سبع
سنين احتساباً كتب له براءة من النار». قلنا: وفي سننه محمد بن الفضل بن عطية
متهم بالكذب، وحمزة النصيبي مثله.

عن أنس بن مالك، قال: التَمَسُوا شيئاً يُؤذِنُونَ بِهِ عَلمًا
للصَّلَاةِ، فَأَمَرَ بلالٌ أَنْ يَشْفَعَ الأَذَانَ وَيُوتِرَ الإِقَامَةَ^(١).

٧٣٠- حَدَّثَنَا نصرُ بْنُ عليٍّ الجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا عمرُ بْنُ عليٍّ، عن خالد
الحذاءِ، عن أبي قلابَةَ

عن أنسٍ، قال: أَمَرَ بلالٌ أَنْ يَشْفَعَ الأَذَانَ وَيُوتِرَ الإِقَامَةَ^(٢).

٧٣١- حَدَّثَنَا هشامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عبدُ الرحمنِ بْنُ سعيدِ بْنِ عمارِ بْنِ
سعيدِ مُؤَدِّ بْنِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، حَدَّثَنِي أبي، عن أبيه

عن جَدِّهِ: أَنَّ أذَانَ بلالٍ كَانَ مَثْنَى مَثْنَى، وإِقَامَتُهُ مُفْرَدَةٌ^(٣).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الله بن الجراح، وقد
توبع.

وأخرجه البخاري (٦٠٣) و(٦٠٥)، ومسلم (٣٧٨)، وأبو داود (٥٠٨) و(٥٠٩)،
والترمذي (١٩١)، والنسائي ٣/٢ من طريق أبي قلابَةَ، به. وزاد بعضهم: إلا
الإقامة. يعني أنه كان يشفع قوله: قد قامت الصلاة.

وهو في «مسند أحمد» (١٢٠٠١)، و«صحيح ابن حبان» (١٦٧٥).
وانظر ما بعده.

قوله: عَلمًا، يعني علامة.

(٢) إسناده صحيح. وقد سلف تخريجه في الذي قبله.

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، عبد الرحمن بن سعد ضعيف، وأبوه
سعدٌ مجهول الحال.

وأخرجه الطبراني في «الصغير» (١١٧١) من طريق هشام بن عمار، بهذا
الإسناد مطولاً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٥٤٤٨)، والحاكم ٦٠٧/٣ من طريقين عن
عبد الرحمن بن عمار بن سعد (كذا سميها)، عن أبيه، عن جده، به مطولاً. =

٧٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرِ عَبَّادُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي مُعَمَّرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ، حَدَّثَنِي أَبِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ؛ قَالَ: رَأَيْتُ بِلَالاً يُؤَدِّنُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَشَى مَشَى، وَيُقِيمُ وَاحِدَةً^(١).

٧ - باب إذا أذن وأنت في المسجد فلا تخرج

٧٣٣- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ، قَالَ: كُنَّا قُعوداً فِي الْمَسْجِدِ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَأَذَّنَ الْمُؤَدِّنُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ يَمْشِي^(٢)، فَاتَّبَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ بَصَرَهُ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ^(٣).

= وأخرجه الدارقطني (٩٠٦)، والبيهقي ٣٩٤/١ و٤١٥ من طريق عبد الرحمن ابن سعد بن عمار، عن عبد الله بن محمد بن عمار وعمار وعمر ابني حفص بن عمر بن سعد، ثلاثتهم عن عمار بن سعد، عن أبيه سعد القرظ، به مطولاً. ويشهد له ما قبله.

(١) إسناده ضعيف جداً، مُعَمَّرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَأَبُوهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَتْرُوكٌ.

وأخرجه الدارقطني (٩٣٤) من طريق عمر بن شبة، عن معمر بن محمد، بهذا الإسناد.

وانظر الحديثين قبله.

(٢) فِي النسخ المطبوعة: يَمِيس.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن في المتابعات من أجل إبراهيم بن المهاجر، وقد تابعه أشعث بن أبي الشعثاء عند مسلم وغيره، وباقي رجاله ثقات. =

٧٣٤- حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ
ابْنُ عَمْرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَوْسَفَ مَوْلَى عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ،
عَنْ أَبِيهِ^(١)

عن عثمان، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ أَدْرَكَهُ الْأَذَانُ فِي
الْمَسْجِدِ، ثُمَّ خَرَجَ، لَمْ يَخْرُجْ لِحَاجَةٍ، وَهُوَ لَا يُرِيدُ الرَّجْعَةَ، فَهُوَ
مُنَافِقٌ»^(٢).

* * *

= وأخرجه مسلم (٦٥٥)، وأبو داود (٥٣٦)، والترمذي (٢٠٢)، والنسائي
٢٩/٢ من طرق عن أبي الشعثاء، بهذا الإسناد.

وهو في «المسند» (٩٣١٥)، و«صحيح ابن حبان» (٢٠٦٢).

(١) قوله: «عن أبيه» ليس في (س) و(ذ) و(م)، واستدركناه من «تحفة الأشراف»
(٩٨٤١)، وهو في النسخ المطبوعة، وقد نُبِّهَ على هامش (م) أنه سقط من النسخة.

(٢) إسناده ضعيف جداً، عبد الجبار بن عمر ضعيف، وابن أبي فروة - واسمه
إسحاق بن عبد الله - متروك الحديث.

وأخرجه ابن عدي في ترجمة عبد الجبار من «الكامل» ١٩٦٢/٥ من طريق
عبد الله بن وهب، عن عبد الجبار، عن إسحاق الفروي، عن محمد بن يوسف،
عن أبيه، عن عمرو بن عثمان، عن أبيه عثمان، به. فزاد في الإسناد: عمرو بن
عثمان!

ويغني عنه الحديث السابق.